

تأثير مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

على الاقتصاد الوطني والتجارة

بقلم: د/ بلحارث ليندة*

ملخص

تأخرت الجزائر في طلب الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة إلى غاية سنة 1995، وذلك بعد تردد كبير وتحفظ في بعض المسائل، لتجد نفسها مضطرة لا خيار لديها من الانضمام إليها، وهو ما انعكس من خلال العدد الكبير من الجولات التي أجرتها، والاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف التي أبرمتها مع مختلف أعضاء المنظمة.

اشتطت المنظمة العالمية للتجارة على الجزائر أن تغيّر من منظومتها القانونية حتى تتماشى مع قواعدها وقوانينها التي تجسّد مبدأ تحرير السلع والخدمات ورؤوس الأموال، وقد شرعت الجزائر بالفعل في تغيير تلك المنظومة من خلال الترسنة الكبيرة من القوانين التي أصدرتها خلال الفترة الممتدة من نهاية التسعينات إلى يومنا هذا، ومن أهمها: قانون المنافسة، قانون الاستهلاك، قانون النقد والقرض، قانون الاستثمار، قانون الاستيراد والتصدير... الخ.

إلا أنه وبالرغم من الجهود الكبيرة التي بذلتها الجزائر لأجل الانضمام إلى هذه المنظمة، فإنها لم تنضم إلى يومنا هذا، وذلك لعدة أسباب؛ فمن جهة تخوّفها من مختلف الانعكاسات السلبية التي قد تنجر من وراء الانضمام، لاسيما في المجال الصناعي والتجاري والمصرفي ومختلف المجالات الأخرى، ومن جهة أخرى عدم اقتناع أعضاء المنظمة بمختلف التعديلات والتغييرات التي أجرتها الجزائر على منظومتها القانونية، والتي تراها بعيدة بعض الشيء عن قوانين المنظمة.

* أستاذة محاضرة بكلية الحقوق العلوم السياسية، جامعة أكلو محمد والحاج، البويرة.

Résumé

L'Algérie a accusé un retard dans sa demande d'intégration à l'organisation mondiale du commerce jusqu'à 1995, après beaucoup d'hésitation et de réserves sur certaines questions, pour se trouver contrainte de la joindre, ce que reflète le grand nombre de rounds et des accords bilatéraux et multilatéraux conclus avec divers membres de ladite Organisation mondiale du commerce

Cette organisation a exigé de l'Algérie un changement dans son cadre juridique pour en être en ligne avec ses règles et ses lois qui incarnent le principe de la libéralisation des biens, des services et des capitaux. Ainsi l'Algérie a effectivement commencé à changer ce système à travers batterie de lois émises au cours de la période allant de la fin des années 90 à nos jours, notamment: Le code de la concurrence, le code de consommation, le code monnaie et crédit, le code de l'investissement et le code de l'import-export, etc.

Il reste que l'Algérie n'a pas réussi à rejoindre cette Organisation à ce jour en dépit des efforts considérables déployés, et pour plusieurs raisons, d'une part, la peur des différentes conséquences négatives qui peuvent en être tirées derrière cette adhésion, en particulier dans les secteurs industriel, commercial, bancaire et divers autres domaines, et d'autre part, les membres de cette Organisation qui ne sont pas convaincus des diverses modifications et changements apportés par l'Algérie sur son système juridique, qui à leur vue, reste insuffisante par rapport aux lois de ladite Organisation.

ABSTRACT

Algeria has lagged behind in its integration request to the world trade organization until 1995, after much hesitation and reservations about certain issues, as it was forced to join it, which is reflected in the large number of rounds and bilateral and multilateral agreements with various members from the World Trade Organization.

This Organization requested from Algeria a change in its judicial system to be in line with its rules and laws that embody the principle of the liberalization of goods, services and capitals. Thus Algeria has started to change the system through battery of laws issued during the period from the late 90s to the present, including: The competition law, the consumer law, currency and credit law, investment law and the import-export law, etc.

Nevertheless, Algeria has not managed to reach this organization to date despite its considerable efforts because of several reasons; the fear of the different negative consequences that can be drawn after the accession, especially in the industrial, commercial, banking and various other areas, on par and on the other, the members of that organization who are not convinced of the various modifications and changes made by Algeria on its legal system, which remains insufficient and inadequate with the laws of this Organization.

مقدمة

نظرا للنقائص الكبيرة التي عرفتها نصوص الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الجات) GATT، والتي وقفت عاجزة عن الاستجابة للتغيرات الاقتصادية الدولية، وافتقادها لعنصر الفعالية مما أضعف من قيمتها الإلزامية، لاسيما وأن تلك الاتفاقية كانت مؤقتة، نص قانوني لا أكثر، وأن العضوية فيها لا ترقى إلى مستوى العضوية في المنظمات الدولية. كما أنها كانت تقتصر فقط على التجارة الدولية في مجال السلع دون الخدمات، ناهيك عن اتسام نظام تسوية النزاعات في الاتفاقية بالبطء الشديد وقلة الكفاءة والانقيادية لمصالح الدول المتقدمة؛ فنظرا لمعظم هذه الأسباب حلّ محل هذه الاتفاقية جهاز جديد يتمتع بالشخصية القانونية الحقيقية، وهو المنظمة العالمية للتجارة، التي أنشئت كمنظمة دولية دائمة بمقتضى القواعد القانونية المعتمدة في القانون الدولي العام لنشأة المنظمات الدولية⁽¹⁾، وشملت نصوصها تنظيم التجارة في مجال السلع والخدمات وسائر الجوانب المرتبطة بالتجارة، كحقوق الملكية الفكرية، والاستثمار، وغيرها من المسائل ذات الصلة بقضايا التجارة المعاصرة.

إن العمل بقواعد وشروط المنظمة العالمية للتجارة يثير العديد من التحديات أمام جميع دول العالم، سواء كانت عضوة بداخلها أم لا، كما هو حال الجزائر، لاسيما بعد

(1) - محمد عبيد محمد محمود، منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية اقتصاديات البلدان الإسلامية، بحث مقدم للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق، كلية الحقوق بجامعة أسيوط، مصر، 2001، ص ص 241-247.
- المادة الثامنة من اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة مستمد من: إبراهيم أحمد خليفة، النظام القانوني للمنظمة العالمية للتجارة، دراسة نقدية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2008، ص 202.

اتساع مجال نشاطاتها، إذ لم يعد يقتصر فقط على تجارة السلع، إذ أصبحت الجزائر اليوم مطالبة بأن تعدّ اقتصادها وسياستها التجارية بما يتماشى مع قواعد تحرير التجارة الخارجية، عن طريق إلغاء جميع القيود التي تقف عائقاً أمامها، مع تطوير منتجاتها حتى تنافس المنتجات العالمية في مختلف الأسواق الخارجية وحتى المحلية. وأكد لن يتحقق كل هذا ما لم تنضم الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة.

لهذا نتساءل: ما ذا تنتظر الجزائر من وراء انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة؟!

أولاً: مسار انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

لقد تحوّل الاقتصاد الجزائري من نظام اقتصاد موجه إلى نظام اقتصاد حرّ بعد أزمة البترول العالمية لسنة 1986⁽¹⁾، وبعد الاستنجد بكل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي بهدف إعادة تنظيم قطاع التجارة بما تضمنها حرية التجارة الخارجية، لكن سياسة الصندوق والبنك الدولي لم تكتمل من دون تعاون وثيق مع المنظمة العالمية للتجارة⁽²⁾، هذه الأخيرة التي تنص في المادة 16 من اتفاقها على أن يضمن العضو موافقة قوانينه وتنظيماته وإجراءاته الإدارية مع الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقيات الملحقة باتفاق إنشاء المنظمة.

غير أنه وحتى تصبح الدولة الجزائرية عضوة داخل هذه المنظمة، لا بد لها من قبول قواعدها وشروطها كما هي، والتي تبدو للجزائر أنها تعجيزية مع إلحاحها المستمر في الانضمام إليها، كون أن هذه المنظمة تهدف خصيصاً إلى تحقيق مبدأ هام ألا وهو حرية تنقل السلع والخدمات والأشخاص. بمعنى تحرير التجارة الخارجية، وبالمقابل ستستفيد الدولة الجزائرية من مزايا كثيرة من خلال الاستفادة من شرط الدولة الأولى بالرعاية، وتخفيض في حقوق الجمارك، وإزالة العوائق غير التعريفية، الأمر الذي سيؤدي لا محالة إلى تحسن القدرة التنافسية للسلع والخدمات، ولأن مسألة الانضمام

(1) - جمال الدين حسين، الجزائر فوق بركان، دون دار نشر، القاهرة، 1996، ص ص 2-8.

(2) - قادري عبد العزيز، صندوق النقد الدولي (الآليات والسياسات)، دار هومة، الجزائر، 2005، ص 14.

إلى المنظمة العالمية للتجارة أصبحت ضرورة حتمية لا مفر منها، سواء ترتب عن هذا الانضمام نتائج إيجابية أو سلبية؛ فقد قررت الجزائر أخيراً وبتاريخ 7 نوفمبر 1994 تقديم أول طلب رسمي للانضمام، علماً أنها كانت قد عبرت عن رغبتها في الانضمام لأول مرة سنة 1987⁽¹⁾.

1- تقديم طلب الانضمام:

تلتزم كل دولة راغبة في الانضمام إلى المنظمة بتقديم طلب مكتوب تعلن فيه عن رغبتها في أن تصبح عضواً دائماً بداخلها، وقد وجهت الجزائر أول طلب لها عام 1987، قبل أن تتحول الاتفاقية العامة للتعريف الجمركية إلى المنظمة العالمية للتجارة، ونظراً للظروف التي عاشتها البلاد خلال هذه الفترة كما سبق وأن ذكرنا؛ فإنّ الجزائر أجلت موضوع الانضمام إلى غاية نهاية سنة 1994 وبداية سنة 1995، لتطلب من المنظمة سنة 1995 أن تأخذ طلبها بعين الاعتبار والذي يعود إلى سنة 1987. وقد ترتب عن تأخر الجزائر في الانضمام حرمانها من الاستفادة من الفترة الانتقالية الممنوحة لمدة 05 سنوات للدول السائرة في طريق النمو.

2- تحضير المذكرة:

مباشرة بعد تقديم طلب الانضمام، قدّمت الجزائر لأول مرة وثيقة رسمية تسمى مذكرة حول النظام الاقتصادي والتجاري في الجزائر⁽²⁾، تشرح بداخلها الأهداف التي ترمي الدولة إلى تحقيقها في مجال التجارة الخارجية وعلاقتها بأهداف المنظمة، لتتولى مجموعة العمل المخصصة لهذا الغرض المعالجة الدقيقة للوضعية الاقتصادية والتجارية للدولة.

وجاءت هذه المذكرة في أربعة فصول أساسية⁽³⁾، عالج كل فصلٍ منها ما يلي:

(1)- الشريف بقة، المنظمة العالمية للتجارة والاقتصاد الجزائري، مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد 06، أكتوبر 1997، ص ص 8-17.

(2)- سليم سداوي، الجزائر والمنظمة العالمية للتجارة، دار الخلدونية، الجزائر، 2008، ص 53.

(3)- طارق بن زياد حواش، العولمة وانضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة آفاق وتحديات، مذكرة مقدمة لنيل شهادة

الأول: عالج الخطوط العريضة للسياسة الاقتصادية، إذ شمل بداخله كل التطورات المنجزة على مستوى الاقتصاد الوطني، والذي تحوّل من سياسة التخطيط المركزي إلى سياسة السوق المفتوحة، كما تضمن كل النتائج المحققة مع كل من صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، وسياسة النقد والقرض وسياسة الصرف وتحرير الاستثمارات وتشجيعها. وانعكس ذلك جليا من خلال مختلف القوانين التي صدرت خلال هذه الفترة، بداية بالقانون رقم 10-90 المتعلق بالنقد والقرض⁽¹⁾، ثم المرسوم التشريعي رقم 12-93 المتعلق بترقية الاستثمارات⁽²⁾، والنظام رقم 07/95 المتعلق بمراقبة الصرف⁽³⁾، والنظام رقم 08-95 المتعلق بسوق الصرف⁽⁴⁾.

الثاني: وعالج كل المعلومات ذات الطابع العام، وذات الصلة بسياسة المؤسسات الجزائرية وتنظيمها وآثارها.

الثالث: وعالج مسألة تنظيم الصادرات والواردات، وتنظيم السياسة الصناعية والزراعية.

الرابع: وتضمن النظام التجاري لحقوق الملكية الفكرية والخدمات.

تمّ بعدها عرض مشروع المذكرة على مجلس الحكومة في 14 نوفمبر 1995 لأجل دراسته، وتمّ التوصل إلى إعداد فريق خاص لإنهاء المذكرة، وإعداد دراسة المذكرة من طرف مجلس الحكومة، مع إعداد فريق خاص للتحضير والشروع في القيام بالمفاوضات الثنائية.

ثمّ عرضت مرة ثانية على مجلس الحكومة في نهاية ماي 1996، وفي 5 جوان

الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التخطيط، جامعة الجزائر، أكتوبر 2001، ص ص 134-136.

(1) - قانون رقم 10-90 مؤرخ في أبريل 1990، يتعلق بالنقد والقرض، ج.ر عدد 01، الصادر بتاريخ 3 جانفي 1990.

(2) - مرسوم تشريعي رقم 12/93 مؤرخ في، يتعلق بترقية الاستثمار، ج.ر عدد، الصادر بتاريخ.

(3) - نظام رقم 07-95 مؤرخ في، يتعلق، ج.ر عدد، الصادر بتاريخ.

(4) - نظام رقم 08-95 مؤرخ في 23 ديسمبر 1995، يتعلق بسوق الصرف، ج.ر عدد 05، الصادر بتاريخ 21 جانفي

1996.

1996، تم إيداع المذكرة النهائية أمام سكرتارية المنظمة العالمية للتجارة، وتم توزيعها على كل الدول الأعضاء بداخلها، لتتولى فيما بعد المنظمة إعداد فريق عمل من خبراء يرأسه سفير الأرجنتين مكلف بدراسة ملف انضمام الجزائر⁽¹⁾.

3- الشروع في دراسة طلب الانضمام وتوجيه الأسئلة:

قامت المنظمة بإعداد فريق عمل خاص يتولى موضوع انضمام الجزائر ودراسة ملفها بكل دقة، تحت رئاسة كما قلنا سفير الأرجنتين، وتحضير مجموعة من الأسئلة التي تثير قلق المنظمة، وتلقت الجزائر لأول مرة 344 سؤالاً: 170 سؤال من طرف الولايات المتحدة الأمريكية، 124 سؤال من طرف الاتحاد الأوروبي، 33 سؤال من طرف سويسرا، 9 أسئلة من طرف اليابان وأخيراً 8 أسئلة من طرف أستراليا⁽²⁾.

كانت الإجابة عن هذه الأسئلة كتابية، كما حضرت الجزائر اجتماعات عقدتها مجموعة العمل يومي 16 و17 فيفري 1997، ودار الحوار فيها حول الإجابات الكتابية المقدمة والمذكرة المساعدة، لتتلقى الجزائر بعدها مجموعة ثانية من الأسئلة في 13 أكتوبر 1997 إلى غاية يوم 15 منه، ثم عقد لقاء بالجزائر شارك فيه حوالي 300 مسؤول وخبير، ومقررين سياسيين واقتصاديين، ودبلوماسيين، وممثلي عدة منظمات عالمية وخارجية؛ اجتمعت كلها حول موضوع انضمام الجزائر إلى المنظمة والشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وتم الخروج بنتيجة أساسية ألا وهي أن مسألة انضمام الجزائر ودخولها في اقتصاد السوق والشراكة لا يعدان خياراً وإنما حتمية وحقيقة لا بدّ التأقلم معها.

الدخول في المفاوضات:

دخلت الجزائر في نوعين من المفاوضات: متعددة وثنائية الأطراف، حيث يقع على

(1) - حسب تصريح وزير التجارة السيد بنحّي بلعاب في 31 ديسمبر 1997.

(2) - BENHAMOU: "Le Cadre juridique du commerce extérieur de l'Algérie", Revue Idara, N°02, 1999, p46.

عانتها شرح مختلف جوانب السياسة التجارية والاقتصادية ذات الصلة باتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة، حتى يسمح لها بالشروع في المفاوضات.

أ- مفاوضات متعددة الأطراف: تلقت فيها أيضا مجموعة من الأسئلة الكائنية والشفهية حول نظام الأسعار، وميزان المدفوعات، والتعريف الجمركية والمبادلات الخارجية، مع الدعم الموجه لبعض القطاعات. وقد أجابت الجزائر عن هذه الأسئلة بكل شفافية.

ب- مفاوضات ثنائية الأطراف: إذ تعقد مع كل دولة عضو داخل المنظمة على حدة، وتمّ التفاوض فيها حول تحرير تجارة السلع والخدمات وحقوق الجمارك. وتوصف مثل هذه المفاوضات بالثنائية؛ نظرا لخصوصية مصالح كل دولة، وغالبا ما تكون معقدة مقارنة بالمتعددة الأطراف.

ومهما تكن طبيعة المفاوضات، فإن الجزائر مرت على مجموعة من الجولات ولا تزال، وهي:

الرحلة الأولى: أجرت الجزائر أول جولة للمفاوضات مع الدول الأعضاء بالمنظمة يومي 22 و23 أبريل 1998 بمقر المنظمة بجنيف، تعهد من خلالها الوفد الجزائري بتقديم جميع الشروط اللازمة لتحديد مدى تطابق أو عدم تطابق النصوص القانونية الداخلية مع الشروط المنصوص عليها في المنظمة. ومن أهم الأسئلة التي طرحت على الجزائر في هذه الجولة تلك التي دارت حول نظام التجارة الخارجية وسياسة الخصوصية والاستثمار، والنتائج المحققة، وكذا سياسات الصرف، عن طريق تقييم برنامج إعادة الهيكلة والعمل بنص المادة الثامنة من اتفاقية الصندوق المتعلقة بقابلية التحويل الكلي، وذلك لقياس درجة الانفتاح الاقتصادي عامة والتجارة الخارجية خاصة، ولا سيما مسألة حركة رؤوس الأموال، ومن أهم القوانين التي عدلت خلال هذه الفترة قانون الجمارك بموجب القانون رقم 10/98⁽¹⁾.

(1) - قانون رقم 10-98 مؤرخ في 22 أوت 1998، ج.ر. عدد 61، الصادر بتاريخ 22 أوت 1998.

الجولة الثانية: بدأت سنة 1999، دار النقاش فيها حول مواضيع مختلفة تخص قطاعات متعددة، لكن فشل مؤتمر سياتل SYATEL حال دون مواصلة الأمر الذي أدى إلى تأجيلها لتاريخ لاحق⁽¹⁾، كما أن الصعوبات الاقتصادية المالية التي عرفتها البلاد سنة 1998 أعاقت مشوار الانضمام، لتقرر الحكومة تأجيل دراسة موضوع الانضمام على غاية سنة 2001 بعد تعليمات من رئيس الجمهورية⁽²⁾، وفي نهاية سنة 2000 وبداية سنة 2001 استفاد الخبراء الجزائريون من دورات تكوينية حول سياسة التجارة للمنظمة العالمية للتجارة، وفي أبريل 2001 تقرر إنعاش ملف الانضمام وإعادة بعثه من جديد، فوجهت انتقادات كبيرة للملف الجزائري من طرف خبراء المنظمة، ليتم إعادة صياغة ملف طلب العضوية في جويلية 2001، ومناقشة مذكرة الانضمام في شكلها الجديد من قبل الخبراء على مستوى وزارة التجارة⁽³⁾.

الجولة الثالثة: تم عقدها بتاريخ 7 فيفيري 2002، أين قدمت الجزائر لأول مرة عروضاً أولية فيما يخص السلع الصناعية والتجارية والخدمات، وتم عقد مرة ثانية اجتماع فوج العمل الذي يدرس انضمام الجزائر. تلقت الجزائر بعد هذا الاجتماع 353 سؤالاً وطلباً جديداً من الدول، كانت تتمحور حول دراسة للمنظومة القانونية في جميع الميادين لمعرفة ما يخالف منها أحكام المنظمة، كما تم الاستفسار عن التناقضات الموجودة، وهل هناك رغبة في العمل من أجل إزالة العوائق، لتقوم في شهر أبريل من نفس السنة بتقديم الوثائق الاستكمالية، ووثائق أخرى لتتطابق النصوص القانونية وأحكام اتفاقية المنظمة، لتشروع بعدها الجزائر مباشرة في عقد ولأول مرة مفاوضات بينية مع البلدان التي كانت ترغب في المفاوضات⁽⁴⁾. وخلال هذه الفترة عرفت المنظومة القانونية بعض التعديلات، لاسيما إلغاء المرسوم التشريعي رقم 93-12 بموجب الأمر

(1) - سليم سداوي، مرجع سابق، ص 55.

(2) - مداخلة السيد نور الدين بوكروح، مجلة الفكر البرلماني، العدد الرابع، أكتوبر 2003، ص 139.

(3) - سليم سداوي، مرجع سابق، ص 55.

(4) - تلعب المفاوضات البينية دوراً بارزاً في الانضمام، وتتم عن طريق عرض الجزائر لنوعية العلاقة ومستوى التنازلات بالنسبة للتعريف الجمركية المراد تطبيقها ويمنح نفس المقابل.

رقم 03-01 المتعلق بتطوير الاستثمار، والذي جاء أكثر تحريرا لسياسة الاستثمارات خاصة الأجنبية منها، حاملا معه مجموعة من المزايا والضمانات التي تحفز المستثمرين الأجانب على الاستثمار في الجزائر، إلى جانب صدور الأمر رقم 02-01 المنشئ للتعريف الجمركية الجديدة.

الجلسة الرابعة: تم عقدها في 16 نوفمبر 2002، وعرفت إيداع مذكرة إيضاحية أُثير فيها موضوع قوانين حماية الملكية الفكرية والتسعيرة الجمركية، كما تم إقرار إخضاع التخفيضات المتعلقة بالواردات التجارية إلى تشريع جزائري يتطابق مع قوانين المنظمة⁽¹⁾.

الجلسة الخامسة: تم عقدها في 15 ماي 2003، شمل الوفد الجزائري 70 عضواً ممثلاً لـ 23 وزارة وقطاعات مختلفة أهمها قطاع الجمارك، وذلك حتى يتسنى رعاية كل قطاع على حدة، وحفاظا على المصلحة العليا للاقتصاد الوطني، وتم التأكيد في هذه الجلسة على سعي الجزائر المستمر على أقلية تشريعاتها الوطنية مع تلك المعمول بها داخل المنظمة، كفتح قطاع الخدمات وملاءمة نظامها الجمركي للمنظم المعمول بها عالميا⁽²⁾، وإلغاء قانون 10-90 المتعلق بالنقد والقرض بموجب الأمر رقم 11-03⁽³⁾، وصدور الأمر رقم 05-03 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة⁽⁴⁾، والأمر رقم 06-03 المتعلق بالعلامات التجارية⁽⁵⁾، ثم الأمر رقم 07-03 المتعلق ببراءة الاختراع⁽⁶⁾،

(1) - سليم سعادوي، مرجع سابق، ص 57.

(2) - المرجع نفسه، ص 58.

(3) - قانون رقم 11-03 مؤرخ في 26 أوت 2003، يتضمن قانون النقد والقرض، ج.ر عدد 52، الصادر بتاريخ 27 أوت 2003.

(4) - أمر رقم 05-03 مؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، ج.ر عدد 44، الصادر بتاريخ 23 جويلية 2003.

(5) - أمر رقم 06-03 مؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق بالعلامات التجارية، ج.ر عدد 44، الصادر بتاريخ 23 جويلية 2003.

(6) - أمر رقم 07-03 مؤرخ في 19 جويلية 2003، يتعلق ببراءة الاختراع، ج.ر عدد 44، الصادر بتاريخ 23 جويلية

والأمر رقم 08-03 والمتعلق بحماية التصميمات الشكلية للدوائر المتكاملة⁽¹⁾، دون أن ننسى الأمر رقم 04-03 الذي يكرس مبدأ حرية الاستيراد والتصدير⁽²⁾.

الجلوة السادسة: تمّ عقدها في جانفي 2004 بالجزائر حيث طالبت المنظمة في هذه الجلوة مراجعة كل النصوص القانونية غير المتطابقة مع شروط الانضمام إلى المنظمة، الأمر الذي دفع رئيس الدولة إلى استعمال حقه الدستوري بإصدار تعديلات دون استشارة النقابة العالمية والمنظمات الاقتصادية العالمية، ودون حتى انتظار افتتاح دورة البرلمان الخريفية، وتولّى السيد بوكروخ قيادة الوفد الجزائري في المفاوضات مع المنظمة مباشرة بعد ندوة "كانكن" المكسيكية، حيث تمّ عرض أهم الإصلاحات التشريعية والتنظيمية التي قامت بها الحكومة، ومنها التعديلات التي قام بها رئيس الدولة والمتعلقة بتعديل خمسة قوانين أساسية متعلقة بالتجارة الخارجية وهي: قانون المنافسة، العلامة التجارية، حقوق المؤلف، الحقوق المجاورة وبراءة الاختراع⁽³⁾.

الجلوة السابعة: شرع فيها في نوفمبر 2004 تحت قيادة السيد بوكروخ، وضم الوفد الجزائري 36 خبيراً يمثلون عدة وزارات، وتضمنت هذه الجلوة بحث مدى تطوّر المفاوضات الثنائية المتعلقة بدخول الجزائر إلى الأسواق العالمية، ومدى التقدم الملحوظ في التحولات القانونية، ومدى مطابقتها لقوانين المنظمة. كما تمّ مطالبة الجزائر في هذه الجلوة برفع الدعم عن المواد الزراعية، وتلقت الجزائر حتى نهاية سنة 2004 أكثر من 3000 سؤال مكتوب⁽⁴⁾، ومن بين أهم الإنجازات خلال هذه الفترة هو الانضمام إلى المنظمة الكبرى العربية للتبادل الحر، والمصادقة على اتفاق تسهيل وترقية التبادل

2003.

(1) - أمر رقم 08-03 مؤرخ في 09 جويلية 2003، يتعلق بحماية التصميمات، ج.ر عدد 44، الصادر بتاريخ 23 جويلية 2003.

(2) - أمر رقم 04-03 مؤرخ في 09 جويلية 2003، يتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، ج.ر عدد 43، الصادر بتاريخ 20 جويلية 2003.

(3) - المرجع نفسه، ص 58 - 59.

(4) - المرجع نفسه، ص 60.

التجاري بين الدول العربية، وتحريره من الرسوم والقيود المختلفة. وقد تم تأسيس لجنة وطنية أسندت لها مهام متابعة وتقييم تنفيذ اتفاقيات التبادل الحر.

الجولة الثامنة: تم عقدها في 25 فيفري 2005، تم خلالها مناقشة المقترح الجزائري الجديد الذي قدمته في 15 جانفي 2005 بعد مناقشته وقبوله من طرف اللجنة الحكومية وتضمن هذا المقترح الجديد 11 قطاعاً في مجال الخدمات، و161 قطاعاً فرعياً للمنافسة، كما تم برمجة في هذه المفاوضات ردّ الوفد الجزائري على مجموعة من الأسئلة التي طرحت عليه خلال الجولة السابعة تضم كلا من: سياسة الخصوصية، والمقاييس الدولية المتعلقة بالاستثمارات. وتخلّت هذه الجولة مجموعة من اللقاءات الثنائية، تمهيداً للانضمام النهائي للمنظمة، لكن تجري الرياح بما لا تشتهي سفن الجزائر، إذ لم تتمكن بالرغم من هذا العدد الهائل من الجولات من تسوية وضعيتها، الأمر الذي أجبرها على الدخول في مفاوضات أخرى.

الجولة التاسعة: تم عقدها في جويلية 2005 بجنيف، وتلقت الجزائر خلالها وابلأً آخر من الأسئلة، حول مواضيع مختلفة، تكاد تكون متشابهة مع سابقتها لا سيما في مجال التجارة الخارجية، مع استمرارية المفاوضات الثنائية بعد الردّ على أسئلة أعضاء المنظمة في المفاوضات متعددة الأطراف، وقد تلقت الجزائر في هذه الجولة الضوء الأخضر للموافقة الرسمية من المنظمة لإعداد محضر الانضمام الذي سيحدد لا محالة انضمام الجزائر إلى المنظمة⁽¹⁾، كما عرفت هذه الفترة إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي⁽²⁾، وذلك بهدف تحرير تبادل السلع بين الطرفين.

في الوقت الذي كان فيه الجميع ينتظر إعداد هذا المحضر النهائي، يتفاجأ ببطء إعداده ثم انعدامه. ولعل السبب في ذلك هو أنّ جميع الإصلاحات التي قامت بها

(1) - المرجع نفسه، ص 59.

(2) - مرسوم رئاسي رقم 05-159 مؤرخ في 27 أفريل 2005، تم بموجبه المصادقة على الاتفاق الأوروبي المتوسطي لتأسيس شراكة بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية من جهة والمجموعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها من جهة أخرى، ج.ر عدد 31، الصادر بتاريخ 30 أفريل 2005.

الجزائر لم تصل وتحقق رغبة المنظمة العالمية للتجارة، إذ ترى في الاقتصاد الوطني أنه لم يرق بعد لمستوى المعايير الدولية المعتمدة التي مكنت العديد من الدول التي باشرت مفاوضاتها بعد الجزائر من الانضمام إلى المنظمة، ومن بين هذه العراقيل: غياب تام وواضح لاستراتيجية تفاوضية واضحة، وعدم منح المفاوض الجزائري صلاحيات كبيرة، وبالتالي تضيق مجال التفاوض وتغليب رأي السياسي على الخبير، والاعتبارات الإيديولوجية السياسية على المعطيات التقنية، وهو ما جعل من هذه المفاوضات سياسية أكثر منها اقتصادية، بالإضافة إلى البطء المسجل في تجسيد الإصلاحات الاقتصادية والتعهدات المقدمة، ناهيك عن النظرة التشاؤمية للعديد من الخبراء الاقتصاديين الجزائريين، والانتقادات الموجهة لمشروع الانضمام، وتمسكهم ببند منع استيراد الخمر الذي لفت انتباه جميع الجزائريين.

كل هذه الأمور دفعت الجزائر إلى إبرام جولة عاشره.

الجولة العاشره: كانت مرتقبة في أبريل 2006، على أن تكون هذه السنة هي السنة المرتقبة للانضمام النهائي. ولأجل تحقيق ذلك انتقل السيد رئيس الحكومة أويحيى إلى العاصمة البلجيكية بروكسل من أجل لقاء رئيس الاتحاد الأوربي لدفع الدول الأوربية لمساعدة انضمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة⁽¹⁾، وذلك تحضيراً للجولة التي كان ينتظر أن تكون الأخيرة.

لقد تمّ خلال هذه الجولة الإجابة عن بعض الأسئلة المتعلقة بنظام رخص الاستيراد، والعوائق التقنية والجبائية، وحقوق الملكية الفكرية؛ وهي آخر الأسئلة التي طرحت من بين 1500 سؤال التي أجابت عنها الجزائر منذ انطلاق المفاوضات، لاسيما المتعلقة بالتشريعات والتنظيمات التي تسيّر الاقتصاد الجزائري، بالإضافة إلى دراسة بعض القرارات المتخذة كقرار منع استيراد الخمر.

كانت مختلف هذه التعديلات من شأنها حسب السيد الهاشمي جعوب أن تسمح

(1) - [http:// www.mincommerce-gov.dz](http://www.mincommerce-gov.dz)

بدخول الجزائر إلى المنظمة، لكن تبقى نفس العوائق تدور وتحوم حول ملف الانضمام والتي سبق ذكرها، ولعلّ تعديل قانون المحروقات لسنة 2006⁽¹⁾، شكل عائقا جديدا أمام مسار الانضمام، علما أن وزير التجارة السابق السيد الهاشمي جعبوب كان قد حذّر السلطات ممّا قد ينجّر عنه من عراقيل في مسار الانضمام على إثر تعديل هذا القانون؛ لأنّ المنظمة حسب رأيه لها تحفظات، ولها مبدأ هو وجوب دوام التشريعات واستقرارها لتمكين المتعاملين الاقتصاديين في الدول الأعضاء من التخطيط على المدى البعيد، بالإضافة إلى مطالبة الدول الأعضاء بتوحيد سعر الغاز داخل البلاد وخارجها.

الجولة الحادية عشر: تلقت الجزائر أسئلة جديدة قبل 15 فيفري 2008 من طرف الدول الأعضاء بالمنظمة التي لم يتم الاتفاق الثنائي معها، على أن يتم الردّ على هذه الأسئلة في جوان من نفس السنة، والتي كان يرتقب دائما أن تكون الأخيرة كالعادة. لقد أبدت 31 دولة مسانبتها ودعمها القوي لانضمام الجزائر إليها ومن بينها الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي الذي قرّر قدوم محافظه إلى الجزائر يومي 3 و4 فيفري 2008 لإتمام المفاوضات مع المجموعة الأوروبية والتوقيع على الاتفاق معها، في حين تحفظت بعض الدول الأخرى إلى غاية إجابة الجزائر عن جميع الأسئلة المطروحة عليها، لا سيما مسألة تحرير بعض القطاعات، كقطاع السمعي البصري الذي قررت فيه السلطات الجزائرية إحالته على وزارة الاتصال، ومسألة ازدواجية تطبيق أسعار الغاز داخليا وخارجيا، وكيفية عمل وتمويل المؤسسات العمومية⁽²⁾.

الجولة الثانية عشر: وتم عقدها في أفريل 2013 بجنيف، لدراسة مشروع التقرير المعدل خلال الجولة الحادية عشر حول النظام التجاري الجزائري، لا سيما نظام رخص الاستيراد والعراقيل التقنية التي تواجهها التجارة وتنفيذ الإجراءات الصحية لا سيما ما تعلق بالصحة النباتية وتطبيق الرسوم الداخلية والمؤسسات العمومية وعمليات الخصخصة

(1) - أمر رقم 10-06 مؤرخ في 29 جويلية 2006، يتعلق بالمحروقات، ج.ر عدد 48، الصادر بتاريخ 30 جويلية 2006.

(2) - ar.algerie 360.com

وبعض المسائل المتعلقة بحماية حقوق الملكية الفكرية التي تمس التجارة، مع الاستمرار في إبرام مفاوضات ثنائية ومتعددة الأطراف.

الجولة الثالثة عشر: وكانت قد حددت خلال الثلاثي الأول من سنة 2015، حيث كان ينتظر من هذه الجولة أن تكون حاسمة، وأنه سيحدد بموجبها تاريخ الانضمام، وذلك بعد التأكيد على أن مسار المفاوضات يعرف تقدما سريعا وملحوظا، أين تم تحضير الأجوبة للأسئلة التي طرحها العديد من الدول في إطار اللقاءات الثنائية والمتعددة الأطراف.

ثانيا: النتائج المرتقبة من انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة

ترتب مسألة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة نتائج وآثار كبيرة سواء على الدولة المنظمة أي الجزائر، أو على الدول الأعضاء على حد سواء، غير أن النتائج ستكون إيجابية بالنسبة للدول المتقدمة أي الأعضاء بسبب تحرير التجارة العالمية، وعلى عكس ذلك ستأثر الجزائر بتحرير التجارة العالمية.

1- النتائج الإيجابية المرتقبة:

يترتب عن مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة جملة من النتائج الإيجابية لاسيما في المجالات التالية:

- أ- إنعاش الاقتصاد الوطني: وذلك من خلال رفع حجم وقيمة المبادلات التجارية، وذلك عن طريق الامتناع عن استخدام القيود الكمية، واحتكاك المنتج الوطني بنظيره الأجنبي، واستعمال التكنولوجيا الحديثة وتحقيق الجودة والفعالية⁽¹⁾.
- ب- تشجيع سياسة الاستثمار: سواء تعلق الأمر بالاستثمارات الوطنية أو الأجنبية، وذلك من خلال منح المستثمرين مجموعة من المزايا والضمانات لتكريس مبدأ

(1) - ناصر دادي عدون، متناوي محمد، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة: الأهداف والعراقيل، مجلة الباحث، ص70.

حرية الاستثمار وضمائه، كالمساواة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب من حيث الامتيازات، أو الإعفاءات الضريبية والتسهيلات الإدارية.

ج- الاستفادة من المزايا التي تمنح للدول النامية الأعضاء بالمنظمة: تتولى المنظمة منح مجموعة من المزايا للدول الجديدة في العضوية حتى تشجعها وتحفزها أكثر على الانضمام إليها، بصفتها دولة نامية من جهة، ودولة عضوة جديدة من جهة أخرى، لاسيما ما يتعلق بحماية المنتج الوطني من المنافسة، من خلال السماح لها بالإبقاء على تعريفه الجمركية مرتفعة، بالإضافة إلى تمديد مدة التحرير إلى 10 سنوات بدلا من 06 سنوات للدول المتقدمة، مع إمكانية مواصلة دعم الصادرات لمختلف القطاعات لمدة قد تصل إلى 08 سنوات⁽¹⁾.

د- السماح بالبحث عن قطاع صناعي يتمتع بامتيازات كافية للوقوف في وجه المنافسة الأجنبية: لاسيما وأن السياسة الصناعية في الجزائر في تراجع مستمر بسبب تفشي ظاهرة البطالة، وانخفاض المردودية، وافتقار الجودة والتنوعية. فيسمح هذا الانضمام بتحسين كفاءة وفعالية المؤسسات الإنتاجية في ظل المنافسة الأجنبية عن طريق توفير سلع صناعية ذات جودة عالية وتكلفة منخفضة، كما يسمح بالاستفادة من التطور التكنولوجي الذي تعرفه الصناعة الأجنبية وإدماج هذا العامل في الصناعة الجزائرية⁽²⁾، ناهيك عن البحث المتزايد والمتوسع لمختلف الأسواق الفعالة، وخاصة التوسع الجغرافي لهذه الأسواق وعدم إعطاء الأولوية للاتحاد الأوروبي.

هـ- تأثير الصادرات المدعمة على حجم الإنتاج في الجزائر: لأن الآثار الظرفية للصادرات المدعمة التي يجب أن تنخفض ستؤدي إلى جذب الاستثمار في القطاع الزراعي، كما أن إلغاء الرسوم الجمركية على صادرات وواردات المواد الأولية للزراعة سيحسن من معدلات التبادل التجاري والزراعي، ويرفع من قدرة المزارعين على

(1)- المرجع نفسه، ص ص 70-71.

(2)- سليم سعادوي، مرجع سابق، ص ص 86-87.

المنافسة في الأسواق العالمية، بالإضافة إلى استفادة الجزائر من دعم الاستثمار في المجال الفلاحي، ودعم مداخيل الإنتاج للمنتجين ذوي المداخيل المنخفضة، ناهيك عن تخفيض تكاليف النقل الدولي، ودعم الإرشاد الفلاحي مع تشجيع التنمية المحلية⁽¹⁾.

و- تقوية المنافسة في القطاع المصرفي والمالي: بوضع حد لمختلف الاحتكارات المتواجدة في هذا القطاع، مع توفير الخبرات والكفاءات الفنية العالية والمؤهلة للتعامل مع الأسواق المالية الدولية، مما سيترتب عنه إنشاء مراكز تبادل المعلومات حول مختلف أسواق الخدمات المالية والمصرفية العالمية، وكل هذا سيؤدي إلى تطوير القطاع المصرفي الجزائري نتيجة انفتاح الأسواق الجزائرية أمام موردي الخدمات المصرفية⁽²⁾.

ز- تطوير وتعزيز دور الجمارك: تختلف السياسة الجمركية باختلاف الأنظمة الاقتصادية التي تتبعها كل دولة، أما بالنسبة للجزائر فهي تتبع النظام الجمائي الجمركي بهدف حماية منتجاتها من المنافسة الأجنبية الشديدة؛ لهذا يغلب على دور الجمارك الجزائرية الطابع الجمائي والجبائي، لكن وفي حال ما إذا انضمت الجزائر إلى المنظمة فإن ذلك سيحتم عليها أن تحوز على إدارة جمركية متطورة وعصرية تعتمد على ميكانيزمات عملية حديثة، كالجمركة عن بعد مثلا، وتطوير شبكات الإعلام الآلي لتسهيل عمليات استخراج المعلومات، وتسريع وصولها إلى طالبيها، ناهيك عن الامتثال لقواعد المنظمة العالمية في هذا المجال⁽³⁾.

وسيترب عليه بالمقابل جعل إدارة الجمارك الجزائرية طرفا مساهما في اتخاذ القرارات على مستوى التجارة الدولية، والسماح لها بوضع إجراءات مراقبة وسريعة للتجارة الدولية، مع الاستفادة من تسهيل خاص بالمبادلات التجارية العالمية من

(1)- المرجع نفسه، ص 89.

(2)- طارق بن زياد حواش، مرجع سابق، ص ص 155-156.

(3)- المرجع نفسه، ص ص 159-160.

خلال تسهيل الإجراءات الجمركية وتخفيض تكاليفها⁽¹⁾، من خلال تشجيع التجارة الدولية وحرية دخول وخروج السلع، مما سينتج فرصا أكثر وأفضل لاختيار المنتج المناسب، كما يساعد على تقييم السلع بقيمتها الحقيقية والتقليل من تكلفة إقامة البضائع لدى إدارة الجمارك⁽²⁾.

ح- التنوع في الخدمات: سيستفيد المستهلك الجزائري من خدمات متنوعة وبأسعار معقولة وجودة عالية، كما سيسمح للدولة الجزائرية الحصول على التكنولوجيات في عدة مجالات، مما سيرفع من الكفاءة وجودة الإنتاج، مع إمكانية تطوير قطاع السياحة في الجزائر؛ نظرا لما تكتسبه الجزائر في هذا المجال من آثار ومناطق سياحية معزولة غير مستغلة استغلالا جيدا ومناسبا.

ط- تكريس حقوق الملكية الفكرية: سيسمح للجزائر التحفيز على العمل والإبداع، وجودة المنتج، ودخول أسواق جديدة، والاستفادة من التطور التكنولوجي للدول المتقدمة، والحصول على علامات تجارية عالمية.

2- النتائج السلبية المرتقبة:

ولعل ما يخوف الدولة الجزائرية وبشكل كبير من الانضمام إلى هذه المنظمة هي تلك الآثار السلبية التي تترتب لا محالة في حال انضمامها، سواء رغبت بها أم لا، وذلك في عدة مجالات:

أ- الانعكاسات السلبية المحتملة على الصناعة الوطنية: مثلما ستستفيد الجزائر من نتائج إيجابية في هذا المجال، فإنه كذلك ستترتب عنه انعكاسات سلبية، لاسيما من حيث الصادرات الجزائرية التي تتركز وبنسبة تتعدى 97% على قطاع المحروقات، وبالتالي بقاء استحواذ هذا القطاع على الصناعات الوطنية، وبالتالي بقاء تبعية الجزائر

(1)- طاشت طاهر، انعكاسات انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، على الجمارك الجزائرية، مذكرة لنيل درجة ماجستير، فرع: قانون الأعمال، جامعة تيزي وزو، 2013، ص ص 166-205.

(2)- المرجع نفسه، ص ص 206-220.

للخارج من حيث المنتجات الاستهلاكية الصناعية.

كما سيؤدي هذا الانضمام في هذا المجال إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج، وبالتالي ضعف استعمال التكنولوجيا المتطورة، مع غياب الخبرات الضرورية، وسيؤدي إلى إهمال الدور الفعال للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مع إغراق السوق الجزائرية بالسلع الأجنبية؛ مما سيؤدي إلى كساد السلع الجزائرية بسبب توجه المستهلك الجزائري نحو السلعة الأجنبية لتوفرها على الجودة والتنوع.

كما قد يؤدي تحرير تجارة السلع إلى زيادة منافسة السلع الأجنبية للمنتجات المحلية، وبالتالي تقليص حجم نشاط المؤسسات الصناعية الوطنية وبالتالي ارتفاع معدلات البطالة⁽¹⁾.

ب- **وضعية القطاع الزراعي:** لأن الدولة الجزائرية من الدول المستوردة بكثرة، فإنه وفي حال ارتفاع أسعار المنتجات الغذائية على مستوى التجارة العالمية، فإن هذا سيؤثر سلبا من ناحية ارتفاع فاتورة الغذاء الجزائري. كما أن توقف الدولة عن الدعم الداخلي للسلع الزراعية كما تفرضه قواعد المنظمة سيؤدي إلى ارتفاع أسعار تلك السلع في السوق الوطنية، وبالتالي سيظهر هناك نقص متزايد للإنتاج المحلي وضعف القدرة الشرائية للمستهلك، ناهيك عن ارتفاع تكاليف التسويق، وإعاقة الاستثمار بسبب نقص البنية الأساسية التي ستؤدي إلى عرقلة سرعة نقل السلع السريعة التلف نحو الأسواق.

دون أن ننسى إمكانية أن تصبح الأسواق الجزائرية محل اهتمام المزارعين الأجانب بسبب عدم قدرة المزارعين الجزائريين على تغطية الطلب المحلي.

ج- **تزايد المخاطر على المنافسة المحلية في ظل تواجد البنوك الأجنبية:** مما سيضع البنوك والمؤسسات الوطنية في موضع منافسة شديدة وشرسة مع نظيراتها الأجنبية، الأمر الذي سيلزمها على الدخول في عمليات ذات مخاطر عالمية ستعرضها إلى الفشل والخسارة.

(1) - سلهي صالح، انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة وآثارها على الاقتصاد الوطني، 2004، ص 88.

كما أن تحرير حركة رؤوس الأموال ستؤثر سلبا على السياسة النقدية، حيث سيؤدي إلى زيادة التوسع النقدي والزيادة في سعر الصرف الحقيقي، مما سيؤدي إلى حدوث أزمات فجائية خطيرة. هذا وستواجه السلطات الجزائرية مشكل قيمة سعر الصرف الجزائري وأثره على خفض القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني، لاسيما مع انعدام سوق لتداول الأوراق المالية⁽¹⁾.

د- الانخفاض في حصيلة الرسوم الجمركية: التي تشكل نسبة عالية من مجموع إيراداتها، مما سيؤدي إلى تحقيق العجز في ميزان المدفوعات والعودة إلى سياسة الاقتراض والديون من الخارج؛ لأن إلغاء الرسوم الجمركية بسبب الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة يعني التضحية بنسبة كبيرة من إيرادات الدولة، ولهذا يرى بعض الخبراء الاقتصاديين ضرورة معالجة هذا النقص بالزيادة من معدل الضريبة الداخلية، مما سيترتب عنه آثارا سلبية أيضا.

كما سيؤدي هذا الانفتاح إلى عدم القدرة على السيطرة والتحكم في السلع الداخلة والخارجة؛ نظرا لسرعة حركة الاستيراد والتصدير والحرية التي تتمتع بها، ناهيك عن افتقار الجزائر للوسائل والإمكانيات اللازمة لإجراء التقييم الجمركي، وافتقارها للكفاءات، مع تفشي ظاهرة الرشوة والبيروقراطية وانعدام الشفافية، وهو الشيء الذي تعاني منه الجزائر اليوم، وما بالك بعد الانضمام.

هـ- وضعية قطاع الخدمات: إن ضعف جهاز الاتصال سيؤثر على تنمية الاقتصاد الوطني وذلك أمام المنافس الأجنبي، كما أن الانتشار الواسع للوكالات السياحية الأجنبية سيؤدي إلى انتشار ما يسمى بالجزر النموذجية، وذلك أمام غياب وكالات وطنية مؤهلة وضعف مساهمتها في المجال السياحي⁽²⁾، وبالتالي بروز الفرق الشاسع بين حجم ونوع الخدمات المقدمة من طرف دول المنظمة القوية وحجم الخدمات المقدمة

(1)- طارق بن زياد حواش، مرجع سابق، ص ص 156-157.

(2)- صالح صالح، آثار المنظمة العالمية للتجارة على التجارة الخارجية للجزائر، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، العدد 01، 2002، ص 60.

من طرف الدولة الجزائرية، مما يعني أن النتائج المرجوة من وراء الانضمام في مجال الخدمات يصعب تحقيقها، إذ لا يزال مثلاً قطاع البريد والمواصلات والنقل البحري محتكراً من طرف الدولة.

و- عدم استفادة الدولة الجزائرية مباشرة من الانضمام من نتائج تحرير الملكية الفكرية: لأنه أصلاً هذه الثقافة غير موجودة في البلدان النامية كالجزائر، على عكس البلدان المتقدمة التي تملك نسبة 90% من براءات الاختراع في العالم ككل، أما الجزائر فإنها ستجد نفسها أمام حلين:

- إما أن تجد نفسها تقوم بدفع تعويضات مستمرة لصاحب براءة الاختراع، مما سيؤدي إلى ارتفاع المنتجات عند الاستهلاك.

- وإما أن تتوقف عن الإنتاج، وهنا ستجد الجزائر نفسها دائماً تابعة كلياً للسوق الخارجية⁽¹⁾.

وعليه يمكننا القول إن الجزائر لا يمكنها في الوقت الحالي اكتساب ميزة تكنولوجية ابتكارية، إذ لا بد لها من الاستثمار في مجال البحوث والتطوير، فأكد إذا ما انضمت إلى المنظمة سيحرم اقتصادها من فرصة للنقل والمحاكاة والتقليد للمنتجات المتاحة⁽²⁾.

كما أن ارتفاع التراخيص وتكاليف الاختراع ستؤثر لا محالة على تكاليف السلع المنتجة محلياً ودرجة تنافسيتها، وعليه تكون دائماً عملية التطوير والتجديد مكلفة.

الخاتمة:

نخلص إلى القول بأن مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة ضرورة حتمية لا مفر منها، وهو مطلب من متطلبات النظام العالمي الجديد، وقد يعود عليها بالنفع من جانين: الأول ويتعلق بالأوضاع الداخلية للاقتصاد الوطني، والثاني يتعلق

(1) - سليمان ناصر، التكتلات الاقتصادية الإقليمية، مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 01، 2002، ص 85.

(2) - صالح صالح، مرجع سابق، ص 62.

بالتفاعلات الاقتصادية الدولية، حيث أنه يمكن أن يظهر لنا اللآ توازن بين الجانبين؛ كون أن الاقتصاد الوطني لا يتناسب مع الإطار التنظيمي للمنظمة، إلا في حالة التكيف مع المحيط الاقتصادي الدولي، وبالتالي الاندماج فيه، وهذا ما يؤدي إلى تحولات وتعديلات تعدّ تحدياً صعباً للاقتصاد الوطني، ويستدعي ذلك الصمود أمام جملة من التحديات والانعكاسات السلبية التي لا مفر منها.

غير أنه وللحدّ من هذه الانعكاسات السلبية التي ستظهر لا محالة، فإن الجزائر وبمجرد أن تصبح عضواً دائماً داخل المنظمة ستستفيد من معاملة خاصة وتمييزية، تظهر مثلاً من خلال السماح بتنفيذ التزاماتها في مجال اتفاق الزراعة على مدى 10 سنوات بدلاً من 6 سنوات، مع تقديم دعم داخلي لإنتاجها الزراعي والاستفادة من موارد المؤسسات المالية الدولية. وفي المجال الصناعي مثلاً تتمتع الجزائر بمعاملة تفضيلية أخذاً بعين الاعتبار الإمكانية المستقبلية لتطوير تجارتها، والسماح لها باستيراد كميات تجارية منها.

وفي مجال الملكية الفكرية، فإنه ستستفيد الجزائر من فترة انتقالية مدتها 5 سنوات قبل بدء التنفيذ، مع إمكانية الاستفادة من 5 سنوات إضافية قبل الالتزام بتطبيق أحكام الاتفاق الخاص ببراءة الاختراع على المنتج لما يتعلق الأمر بالاختراعات الكيميائية الخاصة بالأغذية والعقاقير الطبية، ونفس الفترة تمنح للجزائر قبل الشروع في تطبيق الاتفاق في المجال الجمركي مع إمكانية تمديد الفترة⁽¹⁾.

هذا ويمكن للجزائر إذا ما تعرض ميزان مدفوعاتها للعجز أن تستخدم القيود الكمية لحمايته وذلك حسب نص المادة 18 من قانون المنظمة، كما يمكنها استخدام هذه القيود لحماية الصناعات الوطنية طالما أنها مطلوبة، كما يمكنها أن تمارس حقها في الحماية ضد الإغراق، والحماية ضد الدعم غير المشروع.

(1) - طارق بن زياد حواش، مرجع سابق، ص ص 142-145.

لكن حتى يتحقق كل هذا لابد أن يبرز دور الدولة لتكييف الاقتصاد الوطني وتأهيل منظومته القانونية والاقتصادية على المستويين الجهوي والعالمي، ولن يتحقق ذلك إلا عن طريق:

- تبني استراتيجية اقتصادية وتجارية فعّالة.
- تهيئة الإنجازات الاقتصادية الوطنية مع الاعتماد على الوسائل الذاتية.
- تأهيل المحيط والمؤسسات، بمنحها عناية أكبر تجعلها قادرة على المنافسة الدولية.
- محاربة الرشوة والفساد على مستوى الإدارة الجزائرية.
- الاهتمام بالعنصر البشري الذي يشكل محورا بارزا في العملية الإنتاجية.
- تشجيع الصادرات خارج المحروقات.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية بالجزائر.
- تأهيل وتدعيم القطاع الخاص الإنتاجي.
- الحفاظ على القطاع العام في النشاطات الاستراتيجية.
- إقامة تكاليف اقتصادية حقيقية وفعّالة.